

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

10133 - عن أبي قلابة قال : كان الناس بالبصرة في زمان زياد يأخذون الدراهم بالدنانير نسيئة فقام رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له هشام بن عامر الأنصاري فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن بيع الذهب بالورق نسا وأنبأنا أن ذلك هو الربا .

(ابن جرير)